

لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف للهيئة الوطنية

للتحكيم الرياضي

- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (38) لسنة 1980 بإصدار قانون المراهنات المدنية والتجارية والقوانين المعديلة له،
- وعلى القانون رقم (87) لسنة 2017 في شأن الرياضة والقوانين المعديلة له،
- وعلى القرار رقم (62) لسنة 2019 بشأن تشكيل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي،
- وعلى النظام الأساسي للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي،
- وعلى القواعد الإجرائية للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي،
- قرر مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي إصدار لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف الآتي نصها:

المادة (1)

أحكام عامة

- 1/1 تقاضى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي رسوم ومصاريف نظير ما تقدمه من خدمات التحكيم والوساطة، وتغير هذه الرسوم والمصاريف غير قابلة للاسترداد.
- 2/1 يتقاضى الحكمون والوسطاء وأخرياء أتعاباً نظير قيامهم بأداء مهامهم الموكلة إليهم.
- 3/1 تحدد قيمة هذه الأتعاب والرسوم والمصاريف على النحو الوارد في هذه اللائحة، وتكون جميع المبالغ المذكورة في هذه اللائحة بالدينار الكويتي.
- 4/1 في حالة اتفاق كل الأطراف ابتداء على إحالة النزاع إلى التحكيم أو الوساطة، يلتزم كل الأطراف بسداد رسوم ومصاريف التحكيم أو الوساطة، وأتعاب الحكم أو الحكمين، وأتعاب الوسيط أو الوسطاء مناسقة بينهم قبل الشروع في الطلب. ولا تحال المنازعة إلى غرفة التحكيم أو الوساطة المختصة إلا بعد سداد كافة الأتعاب والرسوم والمصروفات.
- 5/1 في حال عدم اتفاق كل الأطراف ابتداء على إحالة النزاع إلى التحكيم أو الوساطة، لا تحال المنازعة إلى غرفة التحكيم أو الوساطة المختصة إلا بعد سداد كافة الرسوم والمصروفات، فإذا امتنع طالب التحكيم أو الوساطة عن سداد ما هو مستحق عليه منها توقيف الإجراءات وتختبر الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي الأطراف بذلك.
- 6/1 تودع جميع المبالغ المدفوعة لسداد قيمة الأتعاب والرسوم والمصاريف في حساب الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي مع الاحتفاظ بما يثبت إيداعها.
- 7/1 لا يتم تسليم القرار التحكيمي أو اتفاق الوساطة إلى الأطراف بالصيغة النهائية والممهورة بتوقيع رئيس مجلس الإدارة إلا بعد سداد كافة الرسوم والمصاريف وأتعاب الحكمين والوسطاء والخبراء المستحقة، وغيرها من الرسوم والمصاريف الإضافية المستحقة.

المادة (2)

الرسوم الإضافية

- 1/2 للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها، أن تقرر رسوم أو مصاريف وأتعاب إضافية.
- 2/2 يجوز للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي أن تقاضى رسمًا وقدره (50) ديناراً كويتياً

<p>المادة (6)</p> <p>مصاريف الوساطة</p> <table border="0"> <tr> <td style="width: 10%;">1/6</td> <td>لا تحال المنازعة إلى غرفة الوساطة المخصصة إلا بعد سداد مصاريف الوساطة، وتغير هذه المصاريف غير قابلة للالستداد.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">2/6</td> <td>يتم حساب مصاريف الوساطة بمبلغ محدد أو بنسبة متغيرة من إجمالي قيمة مبلغ المطالبة، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (2) من هذه الالاحنة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">3/6</td> <td>يسدد طالب الوساطة المصارييف كاملة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">4/6</td> <td>مبلغ المطالبة فطبطل الوساطة هو المعلوم عليه في تقدير قيمة مصاريف الوساطة، فإذا عدل مبلغ المطالبة أثناء السير في إجراءات الوساطة إلى أكثر مما هو مقدر سلفاً، قدرت قيمة مصاريف الوساطة بمبلغ المطالبة الإجمالي.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">5/6</td> <td>إذا اشتمل طلب الوساطة على طلبات متعددة، وكانت كلها غير مقدرة القيمة، فرضت مصاريف على كل طلب منها على حدة، إلا إذا كان بين الطلبات المتعددة ارتباطاً، ففي هذه الحالة يفرض عليها مصاريف واحدة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">6/6</td> <td>إذا اشتمل طلب الوساطة على طلبات متعددة، وكان بعضها طلبات مقدرة القيمة وأخرى طلبات غير مقدرة القيمة فرضت مصاريف على كل طلب منها على حدة، إلا إذا كانت ناشطة عن سبب قانوني واحد، ففي هذه الحالة يفرض عليها مصاريف واحدة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">7/6</td> <td>إذا قدم المدعى عليه في الوساطة طلبات جديدة، وجب عليه سداد مصاريف هذه الطلبات كاملاً كما لو قدمت ابتداء في طلب الوساطة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">8/6</td> <td>لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المنازعة المعروضة على الوساطة وقيمتها وأهميتها أن تقرر مصاريف وساطة إضافية.</td> </tr> </table>	1/6	لا تحال المنازعة إلى غرفة الوساطة المخصصة إلا بعد سداد مصاريف الوساطة، وتغير هذه المصاريف غير قابلة للالستداد.	2/6	يتم حساب مصاريف الوساطة بمبلغ محدد أو بنسبة متغيرة من إجمالي قيمة مبلغ المطالبة، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (2) من هذه الالاحنة.	3/6	يسدد طالب الوساطة المصارييف كاملة.	4/6	مبلغ المطالبة فطبطل الوساطة هو المعلوم عليه في تقدير قيمة مصاريف الوساطة، فإذا عدل مبلغ المطالبة أثناء السير في إجراءات الوساطة إلى أكثر مما هو مقدر سلفاً، قدرت قيمة مصاريف الوساطة بمبلغ المطالبة الإجمالي.	5/6	إذا اشتمل طلب الوساطة على طلبات متعددة، وكانت كلها غير مقدرة القيمة، فرضت مصاريف على كل طلب منها على حدة، إلا إذا كان بين الطلبات المتعددة ارتباطاً، ففي هذه الحالة يفرض عليها مصاريف واحدة.	6/6	إذا اشتمل طلب الوساطة على طلبات متعددة، وكان بعضها طلبات مقدرة القيمة وأخرى طلبات غير مقدرة القيمة فرضت مصاريف على كل طلب منها على حدة، إلا إذا كانت ناشطة عن سبب قانوني واحد، ففي هذه الحالة يفرض عليها مصاريف واحدة.	7/6	إذا قدم المدعى عليه في الوساطة طلبات جديدة، وجب عليه سداد مصاريف هذه الطلبات كاملاً كما لو قدمت ابتداء في طلب الوساطة.	8/6	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المنازعة المعروضة على الوساطة وقيمتها وأهميتها أن تقرر مصاريف وساطة إضافية.	<p>كمصاريف استخدام الأماكن المخصصة للجامعات في الهيئة عن كل يوم وذلك خلال أوقات العمل الرسمية.</p> <p>على الأمين العام تحديد رسوم وتكاليف أعمال سكرتارية الغرف والترجمة وغيرها بقرار يصدر منه.</p> <p>المادة (3)</p> <p>رسوم الطلب التحكيمي</p> <table border="0"> <tr> <td style="width: 10%;">1/3</td> <td>قبل قيد الطلب التحكيمي، يلتزم طالب التحكيم بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">2/3</td> <td>في حال طلب إجراءات أو تدابير وقائية أو تخفيفية أو مستعجلة قبل تشكيل غرفة التحكيم يتلزم الطالب قبل قيد طلبه بما يسدد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">3/3</td> <td>لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">4/3</td> <td>إذا وردت في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي آية طلبات مقابلة للمدعى عليه، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذه الطلبات المقابلة كاملاً كما لو قدمت ابتداء في الطلب التحكيمي.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">5/3</td> <td>للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر رسوم تحكم إضافية.</td> </tr> </table>	1/3	قبل قيد الطلب التحكيمي، يلتزم طالب التحكيم بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.	2/3	في حال طلب إجراءات أو تدابير وقائية أو تخفيفية أو مستعجلة قبل تشكيل غرفة التحكيم يتلزم الطالب قبل قيد طلبه بما يسدد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.	3/3	لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.	4/3	إذا وردت في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي آية طلبات مقابلة للمدعى عليه، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذه الطلبات المقابلة كاملاً كما لو قدمت ابتداء في الطلب التحكيمي.	5/3	للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر رسوم تحكم إضافية.		
1/6	لا تحال المنازعة إلى غرفة الوساطة المخصصة إلا بعد سداد مصاريف الوساطة، وتغير هذه المصاريف غير قابلة للالستداد.																												
2/6	يتم حساب مصاريف الوساطة بمبلغ محدد أو بنسبة متغيرة من إجمالي قيمة مبلغ المطالبة، وذلك كما هو موضح في الجدول رقم (2) من هذه الالاحنة.																												
3/6	يسدد طالب الوساطة المصارييف كاملة.																												
4/6	مبلغ المطالبة فطبطل الوساطة هو المعلوم عليه في تقدير قيمة مصاريف الوساطة، فإذا عدل مبلغ المطالبة أثناء السير في إجراءات الوساطة إلى أكثر مما هو مقدر سلفاً، قدرت قيمة مصاريف الوساطة بمبلغ المطالبة الإجمالي.																												
5/6	إذا اشتمل طلب الوساطة على طلبات متعددة، وكانت كلها غير مقدرة القيمة، فرضت مصاريف على كل طلب منها على حدة، إلا إذا كان بين الطلبات المتعددة ارتباطاً، ففي هذه الحالة يفرض عليها مصاريف واحدة.																												
6/6	إذا اشتمل طلب الوساطة على طلبات متعددة، وكان بعضها طلبات مقدرة القيمة وأخرى طلبات غير مقدرة القيمة فرضت مصاريف على كل طلب منها على حدة، إلا إذا كانت ناشطة عن سبب قانوني واحد، ففي هذه الحالة يفرض عليها مصاريف واحدة.																												
7/6	إذا قدم المدعى عليه في الوساطة طلبات جديدة، وجب عليه سداد مصاريف هذه الطلبات كاملاً كما لو قدمت ابتداء في طلب الوساطة.																												
8/6	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المنازعة المعروضة على الوساطة وقيمتها وأهميتها أن تقرر مصاريف وساطة إضافية.																												
1/3	قبل قيد الطلب التحكيمي، يلتزم طالب التحكيم بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.																												
2/3	في حال طلب إجراءات أو تدابير وقائية أو تخفيفية أو مستعجلة قبل تشكيل غرفة التحكيم يتلزم الطالب قبل قيد طلبه بما يسدد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.																												
3/3	لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.																												
4/3	إذا وردت في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي آية طلبات مقابلة للمدعى عليه، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذه الطلبات المقابلة كاملاً كما لو قدمت ابتداء في الطلب التحكيمي.																												
5/3	للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر رسوم تحكم إضافية.																												
<p>المادة (7)</p> <p>رسوم التسجيل في جدول المحكمين</p> <table border="0"> <tr> <td style="width: 10%;">1/7</td> <td>بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في القواعد الإجرائية، يجب على من يرغب في التسجيل بجدول المحكمين المعتمد بأهية الوطنية للتحكيم الرياضي، سداد الرسوم التالية:</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">1/7</td> <td>مبلغ 50 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع لاستلام الموجز الخاص بالتسجيل في جدول المحكمين.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">2/7</td> <td>مبلغ 250 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع مرة واحدة للقيد في جدول المحكمين لن يقل قدره.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">3/7</td> <td>مبلغ 50 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع سنوياً لتجديدي القيد في جدول المحكمين.</td> </tr> </table>	1/7	بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في القواعد الإجرائية، يجب على من يرغب في التسجيل بجدول المحكمين المعتمد بأهية الوطنية للتحكيم الرياضي، سداد الرسوم التالية:	1/7	مبلغ 50 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع لاستلام الموجز الخاص بالتسجيل في جدول المحكمين.	2/7	مبلغ 250 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع مرة واحدة للقيد في جدول المحكمين لن يقل قدره.	3/7	مبلغ 50 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع سنوياً لتجديدي القيد في جدول المحكمين.	<p>المادة (8)</p> <p>أتعاب المحكمين</p> <table border="0"> <tr> <td style="width: 10%;">1/8</td> <td>لا يقبل أي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد أتعاب المحكم الذي اختاره طالب التحكيم.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">2/8</td> <td>إذا كان تشكيل غرفة التحكيم فردي، سدد طالب التحكيم أتعاب المحكم الذي اختاره، وتحمل خاسر الدعوى التحكيمية في هذه الحالات تعاب المحكم الذي اختاره.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">3/8</td> <td>إذا كان تشكيل غرفة التحكيم ثلاثي، سدد كل طرف أتعاب المحكم الذي اختاره، وتحمل خاسر الدعوى التحكيمية في هذه الحالات تعاب المحكم الثالث.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">4/8</td> <td>إذا يسد المدعى عليه الذي اختار أن يكون التشكيل الثلاثي للغرفة أتعاب المحكم الذي اختاره في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي خلال المهلة المحددة، أحيلت المنازعة لغرفة تحكيم ذات تشكيل فردي.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">5/8</td> <td>لا تحال المنازعة إلى غرفة التحكيم المخصصة إلا بعد سداد أتعاب المحكمين.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">6/8</td> <td>تحسب أتعاب المحكم على أساس قيمة مبلغ المطالبة الواردة في الطلب التحكيمي، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (3) المرفق بهذه الالاحنة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">7/8</td> <td>يستحق كل محكم على حد أتعاب المحكم المحددة له في الجدول، سواء أكانت غرفة التحكيم مشكلة من محكم فرد أو ثلاثة محكمين، وذلك بعد صدور القرار التحكيمي.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">8/8</td> <td>تفترس أتعاب المحكم على أتعاب المحكم المحددة له وفقاً للجدول، وتعتبر الأتعاب مقيدة من المحكم بقوله الاختيار. هذا وتعتبر أي ترتيبات متغيرة مع أطراف الطلب بشأن الأتعاب غالفة للقواعد والأحكام.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">9/8</td> <td>لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تحديد مبلغاً إضافياً لخطفه المصارييف الأخرى بالإضافة إلى أتعاب المحكمين، مثل نفقات السفر والإقامة أو أي نفقات أخرى.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">10/8</td> <td>لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر أتعاب تحكم إضافية.</td> </tr> </table>	1/8	لا يقبل أي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد أتعاب المحكم الذي اختاره طالب التحكيم.	2/8	إذا كان تشكيل غرفة التحكيم فردي، سدد طالب التحكيم أتعاب المحكم الذي اختاره، وتحمل خاسر الدعوى التحكيمية في هذه الحالات تعاب المحكم الذي اختاره.	3/8	إذا كان تشكيل غرفة التحكيم ثلاثي، سدد كل طرف أتعاب المحكم الذي اختاره، وتحمل خاسر الدعوى التحكيمية في هذه الحالات تعاب المحكم الثالث.	4/8	إذا يسد المدعى عليه الذي اختار أن يكون التشكيل الثلاثي للغرفة أتعاب المحكم الذي اختاره في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي خلال المهلة المحددة، أحيلت المنازعة لغرفة تحكيم ذات تشكيل فردي.	5/8	لا تحال المنازعة إلى غرفة التحكيم المخصصة إلا بعد سداد أتعاب المحكمين.	6/8	تحسب أتعاب المحكم على أساس قيمة مبلغ المطالبة الواردة في الطلب التحكيمي، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (3) المرفق بهذه الالاحنة.	7/8	يستحق كل محكم على حد أتعاب المحكم المحددة له في الجدول، سواء أكانت غرفة التحكيم مشكلة من محكم فرد أو ثلاثة محكمين، وذلك بعد صدور القرار التحكيمي.	8/8	تفترس أتعاب المحكم على أتعاب المحكم المحددة له وفقاً للجدول، وتعتبر الأتعاب مقيدة من المحكم بقوله الاختيار. هذا وتعتبر أي ترتيبات متغيرة مع أطراف الطلب بشأن الأتعاب غالفة للقواعد والأحكام.	9/8	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تحديد مبلغاً إضافياً لخطفه المصارييف الأخرى بالإضافة إلى أتعاب المحكمين، مثل نفقات السفر والإقامة أو أي نفقات أخرى.	10/8	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر أتعاب تحكم إضافية.
1/7	بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في القواعد الإجرائية، يجب على من يرغب في التسجيل بجدول المحكمين المعتمد بأهية الوطنية للتحكيم الرياضي، سداد الرسوم التالية:																												
1/7	مبلغ 50 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع لاستلام الموجز الخاص بالتسجيل في جدول المحكمين.																												
2/7	مبلغ 250 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع مرة واحدة للقيد في جدول المحكمين لن يقل قدره.																												
3/7	مبلغ 50 ديناراً كوييناً رسم مقر بدفع سنوياً لتجديدي القيد في جدول المحكمين.																												
1/8	لا يقبل أي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد أتعاب المحكم الذي اختاره طالب التحكيم.																												
2/8	إذا كان تشكيل غرفة التحكيم فردي، سدد طالب التحكيم أتعاب المحكم الذي اختاره، وتحمل خاسر الدعوى التحكيمية في هذه الحالات تعاب المحكم الذي اختاره.																												
3/8	إذا كان تشكيل غرفة التحكيم ثلاثي، سدد كل طرف أتعاب المحكم الذي اختاره، وتحمل خاسر الدعوى التحكيمية في هذه الحالات تعاب المحكم الثالث.																												
4/8	إذا يسد المدعى عليه الذي اختار أن يكون التشكيل الثلاثي للغرفة أتعاب المحكم الذي اختاره في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي خلال المهلة المحددة، أحيلت المنازعة لغرفة تحكيم ذات تشكيل فردي.																												
5/8	لا تحال المنازعة إلى غرفة التحكيم المخصصة إلا بعد سداد أتعاب المحكمين.																												
6/8	تحسب أتعاب المحكم على أساس قيمة مبلغ المطالبة الواردة في الطلب التحكيمي، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (3) المرفق بهذه الالاحنة.																												
7/8	يستحق كل محكم على حد أتعاب المحكم المحددة له في الجدول، سواء أكانت غرفة التحكيم مشكلة من محكم فرد أو ثلاثة محكمين، وذلك بعد صدور القرار التحكيمي.																												
8/8	تفترس أتعاب المحكم على أتعاب المحكم المحددة له وفقاً للجدول، وتعتبر الأتعاب مقيدة من المحكم بقوله الاختيار. هذا وتعتبر أي ترتيبات متغيرة مع أطراف الطلب بشأن الأتعاب غالفة للقواعد والأحكام.																												
9/8	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تحديد مبلغاً إضافياً لخطفه المصارييف الأخرى بالإضافة إلى أتعاب المحكمين، مثل نفقات السفر والإقامة أو أي نفقات أخرى.																												
10/8	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر أتعاب تحكم إضافية.																												
<p>المادة (5)</p> <p>رسوم طلب الوساطة</p> <table border="0"> <tr> <td style="width: 10%;">1/5</td> <td>قبل قيد طلب الوساطة، يلتزم طالب الوساطة بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">2/5</td> <td>لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب وساطة ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">3/5</td> <td>إذا قدم المدعى عليه في الوساطة طلبات جديدة، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة ديناراً لتسجيل هذه الطلبات كاملاً كما لو قدمت ابتداء في طلب الوساطة.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">4/5</td> <td>لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة المعروضة على الوساطة وقيمتها وأهميتها أن تقرر، بحسب وساطة إضافية.</td> </tr> </table>	1/5	قبل قيد طلب الوساطة، يلتزم طالب الوساطة بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.	2/5	لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب وساطة ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.	3/5	إذا قدم المدعى عليه في الوساطة طلبات جديدة، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة ديناراً لتسجيل هذه الطلبات كاملاً كما لو قدمت ابتداء في طلب الوساطة.	4/5	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة المعروضة على الوساطة وقيمتها وأهميتها أن تقرر، بحسب وساطة إضافية.	<p>كمصاريف استخدام الأماكن المخصصة للجامعات في الهيئة عن كل يوم وذلك خلال أوقات العمل الرسمية.</p> <p>على الأمين العام تحديد رسوم وتكاليف أعمال سكرتارية الغرف والترجمة وغيرها بقرار يصدر منه.</p> <p>المادة (3)</p> <p>رسوم الطلب التحكيمي</p> <table border="0"> <tr> <td style="width: 10%;">1/3</td> <td>قبل قيد الطلب التحكيمي، يلتزم طالب التحكيم بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">2/3</td> <td>في حال طلب إجراءات أو تدابير وقائية أو تخفيفية أو مستعجلة قبل تشكيل غرفة التحكيم يتلزم الطالب قبل قيد طلبه بما يسدد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">3/3</td> <td>لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">4/3</td> <td>إذا وردت في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي آية طلبات مقابلة للمدعى عليه، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذه الطلبات المقابلة كاملاً كما لو قدمت ابتداء في الطلب التحكيمي.</td> </tr> <tr> <td style="width: 10%;">5/3</td> <td>لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر رسوم تحكم إضافية.</td> </tr> </table>	1/3	قبل قيد الطلب التحكيمي، يلتزم طالب التحكيم بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.	2/3	في حال طلب إجراءات أو تدابير وقائية أو تخفيفية أو مستعجلة قبل تشكيل غرفة التحكيم يتلزم الطالب قبل قيد طلبه بما يسدد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.	3/3	لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.	4/3	إذا وردت في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي آية طلبات مقابلة للمدعى عليه، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذه الطلبات المقابلة كاملاً كما لو قدمت ابتداء في الطلب التحكيمي.	5/3	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر رسوم تحكم إضافية.										
1/5	قبل قيد طلب الوساطة، يلتزم طالب الوساطة بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.																												
2/5	لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب وساطة ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.																												
3/5	إذا قدم المدعى عليه في الوساطة طلبات جديدة، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة ديناراً لتسجيل هذه الطلبات كاملاً كما لو قدمت ابتداء في طلب الوساطة.																												
4/5	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة المعروضة على الوساطة وقيمتها وأهميتها أن تقرر، بحسب وساطة إضافية.																												
1/3	قبل قيد الطلب التحكيمي، يلتزم طالب التحكيم بسداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.																												
2/3	في حال طلب إجراءات أو تدابير وقائية أو تخفيفية أو مستعجلة قبل تشكيل غرفة التحكيم يتلزم الطالب قبل قيد طلبه بما يسدد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذا الطلب لدى الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، ويكون هذا الرسم غير قابل للالستداد.																												
3/3	لا تعدل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي بأي طلب تحكمي ما لم يكن مصحوباً بما يشت سداد الرسم المقرر له.																												
4/3	إذا وردت في صحيفة الرد على الطلب التحكيمي آية طلبات مقابلة للمدعى عليه، وجب عليه سداد رسوم مقر بملبغ وقدره 500 خمسة دينار لتسجيل هذه الطلبات المقابلة كاملاً كما لو قدمت ابتداء في الطلب التحكيمي.																												
5/3	لل الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لطبيعة المنازعة وقيمتها وأهميتها أو إذا تم تقديم طلب أو طلبات إضافية مرتبطة بالطلب التحكيمي الأصلي، أو طلبات عارضة أو مقابلة أن تقرر رسوم تحكم إضافية.																												

7/12 للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المزاولة والخبرة المطلوبة فيها وقيمتها وأهميتها أن تقرر أتعاب خبرة إضافية.

المادة (13)

نفاذ لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف

تعتمد لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف بقرار من مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي. وتنشر في الجريدة الرسمية، وي العمل بها بعد شهر من تاريخ نشرها.

المادة (14)

مراجعة لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف وتعديلها

مراجعة لائحة الأتعاب والرسوم والمصاريف بصفة دورية من قبل مجلس إدارة الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة، وتعديل بقرار من مجلس الإدارة. ويخضع أي تعديل لهذه اللائحة ما هو منصوص عليه في المادة (13) منها.

جدول رقم (1) مصاريف التحكيم

مصاريف المطالبة	مبلغ المطالبة
المطالبات غير مقدارة القيمة	500 دينار كويتي
من مبلغ 0 لغاية مبلغ 500 دينار كويتي	500 دينار كويتي
من مبلغ 50000 دينار كويتي	1000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 1000 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 1500 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 2000 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 2500 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 3000 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 3500 دينار كويتي	50000 دينار كويتي

جدول رقم (2) مصاريف الوساطة

مصاريف الوساطة	مبلغ المطالبة
المطالبات غير مقدارة القيمة	500 دينار كويتي
من مبلغ 0 لغاية مبلغ 50000 دينار كويتي	500 دينار كويتي
من مبلغ 50000 دينار كويتي	1000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 1000 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 1500 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 2000 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 2500 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 3000 دينار كويتي	50000 دينار كويتي
من مبلغ 500001 + 3500 دينار كويتي	50000 دينار كويتي

المادة (9)

رسوم التسجيل في جدول الوسطاء

بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في القواعد الإجرائية، يجب على من يرغب في التسجيل في جدول الوسطاء المعتمد بأهمية الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، سداد الرسوم التالية:

مبلغ 50 ديناراً كويتي رسم مقرر يدفع لاستلام النموذج الخاص بالتسجيل في جدول الوسطاء.

مبلغ 200 دينار كويتي رسم مقرر يدفع مرة واحدة للقيد في جدول الوسطاء من يقبل قيده.

مبلغ 50 ديناراً كويتي رسم مقرر يدفع سنوياً لتجديد القيد في جدول الوسطاء.

المادة (10)

أتعاب الوساطاء

لا يقبل أي طلب وساطة ما لم يكن مصحوباً بما يثبت سداد أتعاب الوسيط الذي اختاره طالب الوساطة.

إذا كان تشكيل غرفة الوساطة فردي، سدد طالب الوساطة أتعاب الوسيط الذي اختاره.

إذا كان تشكيل غرفة الوساطة ثلاثي، سدد كل طرف أتعاب الوسيط الذي اختاره، وتحمل كلاً الطرفين أتعاب الوسيط الثالث مناصفة بينهم قبل الشروع فيها.

إذا يسدد المدعى عليه والذي اختار أن يكون التشكيل ثلاثي لغرفة أتعاب الوسيط الذي اختاره خلال المهلة المحددة، أحيلت المزاولة لغرفة وساطة ذات تشكيل فردي.

لا تحال المزاولة إلى غرفة الوساطة المختصة إلا بعد سداد أتعاب الوساطة، تحسب أتعاب الوسيط على أساس قيمة مبلغ المطالبة الواردة في طلب الوساطة، وذلك كما هو موضح بالجدول رقم (4) المرفق بهذه اللائحة.

يستحق كل وسيط على حدة الأتعاب المحددة له في الجدول، سواءً أكان تشكيله مشكلة من وسيط فرد أو ثلاثة وسيط.

تفصّل أتعاب الوسيط على الأتعاب المحددة له وفقاً للجدول، وتغير الأتعاب مقولة من الوسيط بقوله الآخرين. وهذا تعدد ترتيبات منفصلة مع أطراف الطلب بشأن الأتعاب مخالفة للقواعد والأحكام.

للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تحديد مبلغاً إضافياً لغطية المصاريف الأخرى بالإضافة إلى أتعاب الوساطة، مثل نفقات السفر والأقامة أو أي نفقات أخرى.

للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي طبقاً لطبيعة المزاولة وقيمتها وأهميتها المعروضة على الوساطة أن تقرر أتعاب وساطة إضافية.

المادة (11)

رسوم التسجيل في جدول الخبراء

بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في القواعد الإجرائية، يجب على من يرغب في التسجيل في جدول الخبراء المعتمد بأهمية الهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي، سداد الرسوم التالية:

مبلغ 50 ديناراً كويتي رسم مقرر يدفع لاستلام النموذج الخاص بالتسجيل في جدول الخبراء.

مبلغ 100 دينار كويتي رسم مقرر يدفع مرة واحدة للقيد في جدول الخبراء من يقبل قيده.

مبلغ 50 ديناراً كويتي رسم مقرر يدفع سنوياً لتجديد القيد في جدول الخبراء.

المادة (12)

أتعاب الخبراء

يعمل الطرف الذي قدم طلب الاستعانتة بالخبرة أتعاب الخبر.

تحمل غرفة التحكيم أتعاب الخبرة ضمن القرار التحكيمي من تراه من الطرفين إذا قامت الغرفة من تلقاء نفسها بالاستعانتة بغير أو أكثر.

تحسب أتعاب الخبر على أساس قيمة مبلغ المطالبة كما هو موضح بالجدول رقم (5) من هذه اللائحة.

يستحق كل خبير على حدة الأتعاب المحددة له، سواءً أكان قد تم الاستعانتة بغير فرد أو عدة خبراء.

تفصّل أتعاب الخبر على الأتعاب المحددة له وفقاً للجدول، وتغير الأتعاب مقولة من الخبر بقوله التكليف، وتعدد أي ترتيبات منفصلة مع أطراف الطلب بشأن الأتعاب مخالفة للقواعد والأحكام.

للهيئة الوطنية للتحكيم الرياضي تحديد مبلغاً إضافياً لغطية المصاريف الأخرى بالإضافة إلى أتعاب الخبراء، مثل نفقات السفر والأقامة أو أي نفقات أخرى.

الكويتاليوم العدد 1498 السنة السادسة والستون

جدول رقم (3) أتعاب المحكمين

أتعاب المحكم	مبلغ المطالبة
1000 دينار كويتي	المطالبات غير مقدرة القيمة
1000 دينار كويتي	من مبلغ 0 لغاية مبلغ 25000 دينار كويتي
1500 دينار كويتي	من مبلغ 25001 لغاية مبلغ 50000 دينار كويتي
2500 دينار كويتي	من مبلغ 50001 لغاية مبلغ 250000 دينار كويتي
5000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 500000 دينار كويتي
10000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 750000 دينار كويتي
20000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 1000000 دينار كويتي
40000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 2000000 دينار كويتي
60000 دينار كويتي	مبلغ يتجاوز 2000000 دينار كويتي

جدول رقم (4) أتعاب الوسطاء

أتعاب الوسيط	مبلغ المطالبة
500 دينار كويتي	المطالبات غير مقدرة القيمة
500 دينار كويتي	من مبلغ 0 لغاية مبلغ 25000 دينار كويتي
750 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 50000 دينار كويتي
1250 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 250000 دينار كويتي
2500 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 500000 دينار كويتي
5000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 750000 دينار كويتي
10000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 1000000 دينار كويتي
20000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 2000000 دينار كويتي
30000 دينار كويتي	مبلغ يتجاوز 2000000 دينار كويتي

جدول رقم (5) أتعاب الخبراء

أتعاب الخبرير	مبلغ المطالبة
250 دينار كويتي	المطالبات غير مقدرة القيمة
250 دينار كويتي	من مبلغ 0 لغاية مبلغ 25000 دينار كويتي
500 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 50000 دينار كويتي
625 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 250000 دينار كويتي
1250 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 500000 دينار كويتي
2500 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 750000 دينار كويتي
5000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 1000000 دينار كويتي
10000 دينار كويتي	من مبلغ 1 لغاية مبلغ 2000000 دينار كويتي
15000 دينار كويتي	مبلغ يتجاوز 2000000 دينار كويتي